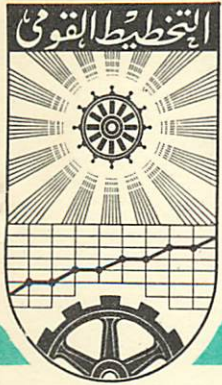


الجمهورية العربية المتحدة



مجلس التخطيط القومي

مذكرة رقم (٤٢٨)

دور الضريبة العربية في الاستقرار
الاقتصادي والاصلاحات اللازمة له

دكتور عاطف السيد

مايو سنة ١٩٦٤

لم تعد الضريبة الآن مجرد المورد المالى الذى تلجأ اليه الدولة لتغطية انفاقها العام . بل أصبحت أحد الأركان الأساسية فى الخطة المالية يجد فيها المخطط المالى أداة فعالة للوصول الى أهدافه الاقتصادية والاجتماعية .^١ وموضوع بحثنا هذا هو الدور المبالى للضريبة العربية . أى دور هذه الضريبة فى تحقيق الاستقرار الاقتصادى . فمن المعروف أن المجال الاقتصادى هو مجموعة المتغيرات الاقتصادية التى تتحرك بسرعة ملموسة وهى فى هذه الحركة لا تتحرك كلها بمعدل واحد ، الأمر الذى يؤدى الى انحرافات فى تلاقيها وينتهى من عدم توازن جزئى الى عدم توازن كلى .

والضريبة فى هذا المجال تستطيع أن تؤدى دورا هاما وخاصة اذا ما اقترنت^٢ بسياسة أخرى تكمل مفعولها . فتستطيع بوجه عام أن تقاوم الضغط التضخمى وتضمن بذلك السلامة النقدية والاستقرار المالى فمع مراعاة حاجات القطاع الخاص والقطاع العام تستطيع الضريبة أن تنقص من الانفاق الفردى حتى يتوافق الطلب الكلى مع حجم السلع والخدمات المعروض^٣ . فى نفس الوقت الذى تستطيع فيه - وهى المصدر الأول للإيراد العام - أن تلعب دورا هاما فى توازن الميزانية . سواء توازنا سابقا أو لاحقا .

" ١ " J.C. Marigot : (La justice fiscale, Variation sur un thème connu) Rev. leg. et Sc. fin. 1955. PP. 56/75.

" ٢ " Davin Louis : Tendances actuelles de finance Publique : Congrès des économistes de Longue française, Paris 1956 ed: C.N.R.S. PP. 27

" ٣ " Guittou H. : Les fluctuations économiques PP. 575

وفى هذا البحث نحاول دراسة كيف تستطيع الضريبة العربية أن تقوم بهذا الدور وهل هو كافى أم هناك من العيوب ما يحصله فى حاجة الى الاصلاح . فى هذا المجال نجسدد أن نظامنا الضريبى وأن لم يفرقة الا فى عام ١٩٣٩ الا أنه ولأسباب مرتبطة بالفن " ١ " الضريبى وجد غير كاف الأمر الذى اقتضى ادخال تعديلات سريعة التوالى عليه حتى بلغت حتى وقتنا هذا أكثر من مائة تعديل . وفى دراستنا هذه لا تقتصر على التعديل الاخير ولكننا سنحاول أن نشير مع التطور الضريبى باحثين فى ذلك عن اتجاهه العام .

القسم الأول

دور الضريبة العربية فى الاستقرار الاقتصادى

تقوم الضريبة العربية بهذا الدور من نواحى ثلاثة . فهى من ناحية تساعد على تخفيف حدة تقلبات المجال الاقتصادى ومن ناحية أخرى تساعد على توازن الميزانية ومن ناحية ثالثة ومن المعروف أننا فى بلد نامى ولا بد وأن يتمخض على التنمية نوع من التضخم فدور الضريبة هنا التخفيف من حدة هذا التضخم .

وعلى هذا سنستعرض كل ناحية من هذه النواحى الثلاث بشىء من الإيجاز :

أ - الضريبة العربية والتخفيف من حدة تقلبات المجال الاقتصادى :

إذا كانت الدورات الاقتصادية من خصائص الرأسمالية : فبحكم قيامه على الملكية الخاصة

" ١ " من المبادئ الأساسية فى الفن الضريبى أنه لا بد وأن يكون هناك علاقة ارتباط بين النظام الضريبى المطبق فى بلد معين والهيكل الاقتصادى والاجتماعى لهذا البلد . وقد تجاهل مشرعا المالى هذه القاعدة رغبة منه فى الانتفاع بتجارب الدول الاخرى التى تقدمت فى الميدان الضريبى فاقتبس نظامنا عن نظام كايو الفرنسى والنظام الضريبى السويسرى وسرعان ما وجد الممول نفسه مكلفا بنظام ضريبى بعيد كل البعد عن مقوماته الاجتماعية والاقتصادية والفعالية الامر الذى وجد مشرعا المالى معه مضطرا الى ايجاد علاقة الارتباط هذه بمحاولة التوفيق بين النظام الضريبى من ناحية والهيكل الاقتصادى والاجتماعى من ناحية أخرى بأن ادخل هذه التعديلات المتوالية السريعة .

للمشروعات وبحكم المنافسة يصبح الاقتصاد فريسة لفترات صعود يتلوها أزمة يأخذ بعدها المجال الاقتصادي في الهبوط ثم يحدث انكماش فتأخذ الحركة الاقتصادية بعده في الصعود أى تعود فترة الرخاء من جديد . فأمام هذه الفترات المتعاقبة من الرخاء والانكماش تحاول الدول التدخل للحد منها والعودة بالاقتصاد وقدر الامكان الى حالة توازن — اذا كان الأمر بهذا الوضع في النظام الرأسمالى — فان النظام الاشتراكى لا يجهل بدورة الاختلال الاقتصادي ورغم الملكية العامة لاغلب وسائل الانتاج وتحكم الدولة فيه أى في تحديد حجمة ونوعه فانه قد يحدث ويفلت الزمام من يد المخطط فيختل التوازن بين التدفقات الحقيقية والتدفقات النقدية . الأمر الذى يضطر المخطط الى التدخل لاعادة التوازن الى الاقتصاد . ودورة في الحالة الثانية (النظام الاشتراكى المخطط) أقوى وأكثر فاعلية من دورة في الحالة الثانية (حالة نظام رأسمالى يخضع للدورات الاقتصادية) الا أن هذه الفاعلية تقل كلما زاد حجم القطاع الخاص وتستطيع الضريبة هنا على وجه العموم أن تؤدى دورا هاما . هذا الدور وأن لم يكن قياديا بمعنى أنه يقود المجال الاقتصادي الى التوازن الا أنه على الاقل مصحح لهذا الاختلال " ١ " وقلما يأخذ شكل المانع له .

وشئ من الحساسية يجعل النظام الضريبى المطبق في اقتصاد معين يتبع عن قرب وفى نفس الاتجاه التقلبات المجالية لهذا الاقتصاد . فحساسية النظام الضريبى يجعله قادرا على رد فعل التقلبات الاقتصادية . ففي فترات الصعود حيث يزيد الدخل القومى زيادة اسمية تزيد عن زياداته الحقيقية تدفع حساسية الضريبة الى زيادة الحصيلة الضريبية أى زيادة الجزء المقتطع من الدخل القومى النقدى . وفى حالات الكساد حيث يقل هذا الدخل تتسبب الحساسية الضريبية فى أن تتمشى الحصيلة الضريبية مع هذه الحركة النزولية . وبالتالى ينقص الجزء المقتطع من الدخل فى صورة ضرائب . وعلى هذا نجد أن خاصية الحساسية الضريبية تجعل من حصيلتها صورة

" ١ " Laufenberger H : Fluctuation economiques et rendements
fiscaux. : Travaux du Congrès des economistes de langue
française 1934 PP. 150 et 55.

حيه للتقلبات المجالية تزداد وضوحا وعمقا كلما زادت قوة هذه الحساسية قوة " ١ "

ولكن يجب ألا نذهب بعيدا في ذلك ولا نطبق من الضرائب الا ما يتوافر في حصيللة الحساسية بقصد التخفيف ما أمكن من التقلبات الاقتصادية . ان في هذه الحالة ستعوقنا مشكلة في فترات الكساد حيث تقل الحصيللة الضريبية بنسبة تصبح معها الموارد العامة غير كافية لتغطية الانفاق العام وبالتالي تعاني الدولة من عجز في الميزانية تبحث لسدّة عن موارد أخرى اذا لم يكن عندها الاحتياطي الكافي . وعلى هذا يجب في نفس الوقت الذي يكون فيه الحصيللة الضريبية في تغييرها انعكاسا للتغيرات المجالية ، أن تحقق نوعا من الاستقلال عن هذا المجال اللازم لضمان توازن الميزانية سواء توازنا سابقا أم لاحقا . ولهذا فمن الأوفق أن تكون الضرائب المنصبة مباشرة على أوجه النشاط الاقتصادي ضرائب حساسة ويقوم غيرها من الضرائب الغير حساسة بتحقيق الاستقلال الضريبي عن المجال الاقتصادي بالقدر اللازم لتوازن الميزانية .

" ١ " بالغ كثير الكتاب في أهمية حساسية الضريبة : فنجد أحدهم وهو كارل شوب يقول في

(Cours de Sciences financières : Dr. E. S. Economie politique

Université de Paris. ed: Cours de Droit 1953/54. PP. 215 et 55.

(اننا يجب ألا نحسن الظن كثيرا بالضرائب ثابتة الحصيللة رغم تقلبات المجال الاقتصادي . لان عدم نقص الحصيللة الضريبية في فترة الركود معناه أن الضرائب لا تساهم من جهتها على التخفيف عن الممول فتظل واقعة عليه في فترة الركود بنفس العبء الذي ينصب به عليه في فترة الرواج حيث يزيد الدخل . ولا تساهم بالتالي في علاج هذه الحالة أو على الأقل تخفيف وطأتها .)

وأنا من جانبنا نشارك الاستاذ شوب هذا الرأي ان يستطيع الممول أن يتحمل بسهولة أكبر عبء ضريبي يتوافق مع المقدرة التكليفية له في تغييرها . ويمكنه (العبء الضريبي) بهذا أن يخفف من وقع هذه التغيرات .

وهنا يثور السؤال لمعرفة مدى حساسية ضريبتنا العربية وهل تستطيع أن تلعب هذا الدور وللإجابة عليه يجب أن نبحث أولاً أهمية تغير الحصيلة الضريبية بتغير في المجال الاقتصادي - ثم نبحث ثانياً مشكلة التوقيت أي توقيت هذا التغير (في الحصيلة الضريبية) مع التغير المجالي - ومعنى آخر مدى توافقهما الزمني .

أ - أهمية تغير حصيلة الضريبة العربية :

وتتوقف هذه الأهمية على عاملين : الأول : هو مدى هذا التغير : أي الفرق بين حصيلة الضريبة في الأحوال العادية وبدون تضخم أو انكماش أي في حالة التوازن الاقتصادي من ناحية وبين أعلى مستوى أو أقله (حسب حالة تغير المجال الاقتصادي) يمكن نصل إليه هذه الحصيلة عند تغيرها من ناحية أخرى . فمن الواضح أنه كلما كان هذا المدى واسعا كلما كانت الحساسية قوية وكلما كان الدور المجالي للضريبة هاماً .

أما العامل الثاني فهو سرعة رد فعل الحصيلة أي السرعة التي يتم بها هذا التغير فكلما كان هذا التغير سريعاً كلما زادت أهميته فإذا حدثت فترة كساد مثلاً فإن السرعة التي تتم بها تغير الحصيلة الضريبية أي نقص هذه الحصيلة تلقائياً تحدّد أهمية هذا الدور كمخفف لحالة الكساد هذه .

إلا أن هذين العاملين يتوقفان بدورهما على عوامل أخرى : فمن ناحية نجد أن الوعاء الضريبي نفسه يقوم بتحديد هذه الحساسية ومن ناحية أخرى فإن الفن الضريبي أي الإجراءات التي تتبعها مصلحة الضرائب في تقدير الضريبة لا تتأخر هي الأخرى عن ممارسة دورها في هذا المجال .

فبالنسبة للوعاء الضريبي : فإننا نجد أن من الأوعية ما هو حساس بطبيعته فيتأثر تأثيراً مباشراً بالمجال الاقتصادي . ومنها ما هو بطبيعته مستقل عن هذا المجال . وعلى العموم فيمكن

القول بأن أكثر الاوعية الضريبية حساسية هي تلك المتعلقة تعلقا مباشرا بالمجال الاقتصادي . فالضريبة على الارباح التجارية والصناعية تتبع بسهولة ظاهرة وبشكل تلقائي تغيرات المجال الاقتصادي . فاذا انتعش هذا المجال زاد الدخل التجارى أو الصناعى . والعكس صحيح "١" ونفس الظاهرة ولكن بدرجة أقل تتحقق في دخول المهن الغير تجارية اذ تتبع هذه الدخول فى تغيراتها ولكن بعد فترة معينة ما يحدث من تقلبات اقتصادية "٢" ولكنها تهدى بعض المقاومة للانخفاض . أما الدخل العام وهو خليط من دخول عدة ذات طبائع مختلفة ، لهذا فحساسيته تتوقف اساسا على نسبة الدخل الحساسة فيه . أما دخل العمل فتختلف حساسيته حسب مصدره : فالاجور فى القطاع الخاص تبدى نوعا من الاستقلال عن المجال الاقتصادى "٣" : فى حالة الرواج فان معدل الأجور لا يرتفع فورا ولكن اذا مابدأت فى الارتفاع فانها ترتفع بمعدل سريع قد يفوق ارتفاع الاسعار . أما فى حالة الكساد فان الاجور تقاوم التخفيض . واذا تغيرت فلا يكون هذا الا بعد مدة طويلة ومعدل ضعيف . أما المرتبات والاجور فى القطاع العام فانها مستقلة استقلالاً شبه تام عن الحركات المجالية ولا تتغير الا فى حدود تقارب العدم . وفى حالة السرواج لا ترتفع هذه المرتبات والاجور الا بعد مرور فترة طويلة ومعدل أقل بكثير من معدل ارتفاع الاسعار وفى حالة الكساد فانه من النادر أن تخفضها الدولة .

" ١ " Marchal (Jean): Rendements fiscaux et conjoncture: contribution à la theorie de la sensibilité des impôts . ed : Lib. de Midicis 1953 pp. 56.

" ٢ " Brochier et Tabotuni : Economie financiere op. eité PP. 389.

" ٣ " Emmanuel Morella : La politique fiscale en fonction de la stabilité financiere interne et l'equilibre de la balance des paiements.

هذا من ناحية أوعية الضرائب المباشرة . أما الضرائب الغير مباشرة فإنها تلعب دورا هاما في هذا المجال لافقط من ناحية فاعليتها والتصاقها الوثيق بالمجال الاقتصادى ولكن ايضا بسرعة تحقيقها لما ينتظر منها من نتائج " ١ " . ففى الواقع اذا ما أخذنا فى الاعتبار دخل الممول وأسعار المنتجات فان حساسية هذه الضريبة تتوقف على درجة ضرورة الانتاج الخاضع لها أى على مرونة طلبه . فمن المعروف أن السلع الضرورية أما لانها لاغنى عنها للحياة أو لأنها أصبحت كذلك بحكم التعود على استهلاكها (كالدخان والخمور) تبدى نوعا من الاستقلال عن المجال الاقتصادى وتقلل حساسية الضرائب المفروضة عليها كلما زادت درجة ضرورتها . أى كلما قلت مرونة طلبها . وبالعكس فى الضريبة الغير مباشرة الواقعة على السلع الغير ضرورية فإنها أكثر حساسية بمعنى أن قوة المستهلكين الشرائية تتغير فى نفس اتجاه تغير المجال الاقتصادى ولكن بدرجة أقل وبعد فترة معينة وذلك بسبب مقاومة العادات الاستهلاكية لهذا الاتجاه .

وبعد هذا العرض السريع للقواعد العامة لحساسية الوعاء الضريبى يمكننا أن نعود الى نظامنا الضريبى لنرى مدى تطبيقها :

بوجه عام يقوم نظامنا الضريبى على الضرائب النوعية حيث يعامل كل دخل معاملة ضريبية خاصة تتفق مع طبيعته وتغطى هذه الاوعية النوعية بضريبة عامة تصاعدية على الدخل . ويجوار هذا تطبق ضرائب عقارية (عقارات مبنية وعقارات زراعية) وضرائب تركات وأخيرا ضرائب غير مباشرة (ضريبة على الانتاج وضريبة على الاستهلاك ورسوم جمركية) وسنستعرض سويعا مدى حساسية كل من هذه الضرائب .

١ - الضريبة على الارباح التجارية والصناعية :

لما كانت هذه الضريبة مفروضة على وعاء بطبيعته حساس فما كان على مشرعنا المالى الا أن يكيف هذه الحساسية الداخلية بشئ من الحساسية الخارجية حتى يصل فى النهاية الى الحساسية المطلوبة .

ففى تحديد الوفاء تطلب أن يكون مكونا من صافى الارباح الحقيقية فعلا ، فقصد المشروع بذلك أن يجعل من حجم هذا الوعاء صورة صادقة لما عليه المجال الاقتصادى . فالمقصود بالارباح الحقيقية هى أن تكون قد تحققت فعلا خلال السنة الضريبية مخصصا منها للدیون المعدومة التى للممول قبل الغير ؛ أى الديون التى أعدمها الممول وأعتبرت المصلحة هذا الأعدام - مضافا إليها (الى الارباح) ما قد يدفع للممول من ديون سبق أعدامها وخصمت من أرباح سنوات سابقة فمن الواضح أن فى فترات الكساد لا تقل الارباح فقط بل قد يعجز المدينون بالوفاء بدیونهم وعلى هذا فقد يستطيل هذا الكساد فترة يصبح من المستحسن أعدام هذه الديون وصرف النظر عنها وبالتالى تخصم من الارباح . وبالعكس فى فترات الرخاء فتزيد الارباح نتيجة لزيادة النشاط ولكن قد يحدث أن يقوم المدينون الذى أعدم الممول ديونهم واسقطها من حسابة يقوم بسدادها بعد أن توافرت لديهم الوسيلة وبذا تضاف الى الارباح . ويصبح الوعاء صورة صادقة لحالة المجال الاقتصادى . هذا من ناحية الوعاء أما من ناحية الفن الضريبى فالضريبة كما قلنا حساسة ودرجة عالية بطبيعتها فضلا عن هذا فان النشاط الذى تنصب عليه (الارباح التجارية والصناعية) هو فى الواقع الركن الاساسى فى التنمية الاقتصادية لذا ولما كان من الواجب تشجيعه فلا محل إذن لتطبيق ضريبة تصاعدية عليه . وبالتالى كان منطقيا أن تكون هذه الضريبة نسبية ، أى تطبق بسعر واحد مهما بلغ الربح التجارى أو الصناعى . ولكن هذا لا ينفى أن فى الأحوال الاستثنائية حيث تزيد الأرباح زيادة بصفة استثنائية أى تزيد الارباح نتيجة لارتفاع الاسعار ارتفاعا فاحشا وليس نتيجة لحجم العملية التجارية أو الصناعية بحيث لا تكفى الضريبة المطبقة لمحاربة هذا الاختلال بين التدفقات النقدية والتدفقات الحقيقية - ففى هذه الأحوال لا يتراجع المشرع فى فرض ضريبة استثنائية بسعر مرتفع وسريع التصاعد على الارباح الاستثنائية أى الارباح التى تزيد عن معدل الربح العادى . وهذا هو ما حدث فعلا فى سنة ١٩٤١ حيث فرضت الضريبة على الارباح الاستثنائية بالقانون رقم ٦٠ لامتصاص هذه الارباح والتخفيف من حدة التضخم الذى ساد اقتصادنا

خلال الحرب العالمية الثانية " ١ " فمارست دورها في هذا المجال على نحو لا يستهان

" ١ " كان التضخم في الواقع خارجا الى حد كبير عن اماكن أولى الأمر خلال الحرب الثانية من حيث نشوئه أو زيادة حدته . فكان يكفي للسلطات البريطانية أن تطلب التسهيلات من البنك الاهلى المصرى فى مقابل لونات على الخزنة . وبالتالي كانت من البريطانية الموجودة فى مصر تشتري السلع والخدمات فى مقابل نقود وان كانت مصرية قانونا الا أن غطاءها كان سندات بريطانية موجودة بلندن . ولعل الجدول الآتى يعطينا صورة للحالة التضخمية .

السنة	اصدار نقود ورقية	غطاء	كوبونات خزنة بريطانية	سندات مصرية	نقد مقداول
١٩٣٩	٢٨,٥٠٠,٥٠٠	٦٢٤١	١٨,٨٥٩	٢٩٠٠	٢٦,٤٤٥
١٩٤٠	٣٩,٥٠٠,٥٠٠	٦٢٤١	٣١,٧٩٥	٢٦٢٠	٣٧,٣٦٩
١٩٤١	٥٢,٧٠٠,٥٠٠	٦٢٤١	٤٢,٩٥٩	١٥٠٠	٥٠,٦٦٠
١٩٤٢	٧٩,٩٠٠,٥٠٠	٦٢٤١	٧١,٤٥٩	١٥٠٠	٧٥,٣٤٧
١٩٤٣	١٠١,٤٠٠,٥٠٠	٦٢٤١	٩٣,٦٥٩	١٥٠٠	٩٥,٦٠٣
١٩٤٤	١٢٢,٥٠٠,٥٠٠	٦٢٤١	١٤٤,٢٥٩	١٥٠٠	١١٦,٧٠٨
١٩٤٥	١٤٨,٥٠٠,٥٠٠	٦٢٤١	١٤٠,٢٥٩	١٥٠٠	١٤٠,٧٤٥

(المصدر : جرجس زيتون : رسالة دكتوراه - جامعة باريس سنة ١٩٦٠)

ورغم زيادة التداول - فان الانتاج نقص بشكل ملحوظ والجدول الآتى يعطينا فكرة عن القطاع الزراعى :

السنة	السكان بالمليون	الانتاج الكلى	متوسط الانتاج	الانتاج الكلى	متوسط الانتاج
١٩٣٥ / ٣٩	١٦,٠٣	٨,٣٢	٥٢	١١,٤٧	٧٢
١٩٤٥ / ٤٨	١٨,٨٦	٧,٤٧	٤٠	٩,٧٩	٥٢

(للنشرة الاقتصادية للبنك الاهلى رقم " ٢ " لسنة ١٩٥٧)

به . ولعل الجدول الآتى " ٢ " يعطينا فكرة عن نتيجة استخدام مثل هذه الضريبة : ان يبين لنا الارقام القياسية لاسعار الجملة خلال المدة ١٩٣٩ الى ١٩٤٤ فى مصر وبعض الدول التى كانت فى نفس ظروفنا :

الوحدة	١٩٣٩	١٩٤٠	١٩٤١	١٩٤٢	١٩٤٣	١٩٤٤
مصر	١٠٠	١٤٢	١٨٢	٢٥١	٢٩٣	٣٣٠
العراق	١٠٠	١٣٨	١٧٩	٢٩٣	٦١٧	٥٥٦
ايران	١٠٠	١١٣	١٤٣	٢٥١	٢٧١	٥١٠
سوريا ولبنان	١٠٠	٢٠٥	٣٢٠	٦٢٦	٨٣٥	٩٥٤

هذا من ناحية نسبية سعر الضريبة على الارباح التجارية والصناعية . الا أن تطبيق سعر واحد على النشاط التجارى والصناعى لم يمنع المشرع من اضافة العنصر الشخصى الى هذه الضريبة فأورد الاعفاءات الخاصة بالحد الأدنى للمعيشة والأعباء العائلية . والواقع أن من يقع دخله فى هذا الحد يكون أكثر لمسا للتقلبات الاقتصادية من غيره - فباعثه من الضريبة اذا انخفض ربحه موضوع الضريبة عن هذا الحد يعتبر أن الدولة قد منحتة اعانه سلبيه .

باقى " ١ " فكان منطقيا اذن أن تفرض ضريبة على الارباح الاستثنائية أى الارباح التى تزيد عن المستوى العادى للارباح حيث حدده هذا المستوى بأرباح سنة ٣٨/٣٧ أو نسبة ١٢% من رأس المال المستثمر ويسعر تصاعدي يبدأ من ٢٥% وينتهى الى ٧٥% من هذه الارباح .

(لزيادة الايضاح راجع رسالتنا

Etude de la fiscalité égyptienne en tant que facteur du développement économique " Université de Paris 1961.

" ٢ " الدكتور جرجس زيتون

" Le control des prix "

Thèse pour le Doctorat Paris 1960 PP. 101.

٢ - الضريبة على المهن غير التجارية :

كما سبق القول يتبع وعاء هذه الضريبة تقلبات المجال الاقتصادى بشئ من التأخر الزمنى . فحساسية ذلك الوعاء أقل من حساسية الأرباح التجارية والصناعية فمن المعروف أن دخل المهن غير التجارية تتأثر عادة بتغير مستوى دخل طالبي الخدمات التى تقدمها هذه المهن فيكون تغير دخل طالبي هذه الخدمات سابقا لتغير دخل مقدميها ومن هنا جاء تأخر رد فعل دخل المهن غير التجارية للتقلبات الاقتصادية . فاذا حدث تغير فى حالة المجال الاقتصادى فإنه يعكس صورته على الأرباح التجارية والصناعية أولا ثم ينتقل بعدها الى دخل المهن غير التجارية . وعلى هذا فالمنطق يقضى بأن يزيد التخطيط المالى من هذه الحساسية الداخلية بحساسية اخرى خارجية أى بالفن الضريبى حتى يتمكن هذا الدخل من ان يسير فى تحركاته جنبا الى جنب مع تقلبات المجال الاقتصادى . وقد اخذ مشرعا العربى نفس الاتجاه باجرائين :

كان القانون رقم ٦٤٢ سنة ١٩٥٥ ينص على ربط ضريبة ثالثة على اصحاب هذه المهن ضمن نذرى المؤهلات العليا مشتتة عن دخولهم ومحددة على اساس تواريخ حصولهم على مؤهلهم . فأعطى الممول من اصحاب هذه المهن الخيار اذا كان حصوله على مؤهله العالى من خمسة سنوات ولا يزيد دخله عن الف جنيه فى ان يختار محاسبته على اساس دخله الحقيقى من هذه المهن او ان يدفع ضريبة ثابتة سنوية على اساس ١٥ جنيه اذا حصل على مؤهله من خمسة الى عشرة سنوات و ٣٠ جنيه ان تخرج من ١٥ الى ١٥ سنة و ٥٠ جنيه من ١٥ الى ٢٠ سنة و ٨٠ جنيه اذا تخرج من اكثر من ٢٠ سنة . فاذا ما اختار محاسبته على اساس دخله الحقيقى فتطبق عليه احكام القانـصون ١٩٣٩/١٤ اتفاقية بتطبيق سعر نسبي واحد على صافي دخل هذه المهن .

وواضح ان كلا من هذين الاختيارين يعزلان وعاء الضريبة عن تقلبات المجال الاقتصادى وان كان بدرجة مختلفة . ففي تطبيق الضريبة الثابتة عزل تام لدخل هذه المهن عن المجال الاقتصادى فسواء كان المجال الاقتصادى فى حالة رواج او كساد فالممول يقوم بأداء نفس الضريبة أما فى حالة محاسبته على الأرباح الحقيقية فان تطبيق السعر الواحد وان كان يحفظ ما للوعاء من حسابه الا انها (هذه الحساسية) كما سبق القول لا تظهر رد الفعل الا بعد فترة زمنية كفيفة بأن تزيد من اثار تقلبات المجال الاقتصادى على الممول .

ازاء هذه ورغبة في زيادة حساسية هذه الضريبة اتخذ مشروعنا الاجرائين :

— فمن ناحية الغى القانون رقم ٦٤٢ لسنة ١٩٥٥ الخاص بالضريبة الثابتة وقصر الضريبة على اساس الدخل الفعلي .

— ومن ناحية اخرى استبدل بسعر الضريبة النسبي سعرا تصاعديا يبدأ من ١١% على جنيه ١٥٠٠ الاولى ١٣% على ٥٠٠ الثانية ٢٢% فيما زاد عن هذا

٣ — الضريبة على كسب العمل :

ووعاء هذه الضريبة كما سبق القول أقل حساسية من دخل المهن الحرة فكان من اللازم اذن زيادة حساسيتها بطريق الفن الضريبي . وهذا ما فعله فعلا المشرع الضريبي بالقانون رقم ١٩٩ / ١٩٦٠ . فأزاد هذا القانون من تصاعد سعر هذه الضريبة من ناحيتين : قلل من حجم الشرائع فجعل التصاعد اكثر سرعة في نفس الوقت الذي رفع فيه من السعر . ويتضح هذا من المقارنة الآتية : —

السعر المطبق قبل القانون ١٩٦٠/٩٩				السعر المطبق بالقانون ١٩٦٠/١٩٩			
٢%	على الـ	١٢٠	جنيها الأولى	٢%	على الـ	١٠٠	جنيها الأولى
٣%	" "	١٨٠	الثانية	٣%	" "	١٥٠	الثانية
٤%	" "	٢٠٠	الثالثة	٤%	" "	١٥٠	الثالثة
٥%	" "	٣٠٠	الثانية	٥%	" "	١٥٠	الثانية
٧%	" "	٤٠٠	" "	٧%	" "	٢٠٠	" "
٩%	فيما زاد عن ذلك			٩%	" "	٣٠٠	" "
				١١%	" "	٣٠٠	" "
				١٣%	" "	٥٠٠	" "
				١٥%	" "	١٠٠٠	" "
				١٨%	" "	٢٠٠٠	" "
				٢٢%	ما زاد عن ذلك		

فواضح أن بزيادة التصاعد في التعديل الأخير استطاع المشرع الضريبي أن يزيد من حصيلته هذه الضريبة زيادة تمكنها من ممارسة دورها كمطف للتقلبات الاقتصادية .

٤ - الضريبة العامة على الدخل :

وهذه الضريبة ذات حساسية تقترب كثيرا من حساسية الضريبة على كسب العمل . لهذا كان من المنطق أن يتخذ نفس الاجراء الذي اتخذه المشرع بصدد الضريبة على كسب العمل . وقد كان ذلك فعلا بالقانون رقم ٢٠٠ / ١٩٦٠ حيث زاد من تصاعدها كما يتضح من المقارنة التالية :

سعر الضريبة طبقا للقانون رقم ١١٥ / ١٩٦١				سعر الضريبة طبقا للقانون رقم ٢٠٠ / ١٩٦٠			
حتى ١٠٠٠٠ جنية معفاء ١٥٠٠٠				١٠٠٠٠ جنية معفاء ١٥٠٠٠			
أكثر من	١٠٠٠٠	حتى ١٥٠٠٠	%	من ١٠٠٠١	١٥٠٠٠	أكثر من	%
١٥٠٠٠	٢٠٠٠٠	١٥٠٠٠	% ٨	١٥٠٠١	٢٠٠٠٠	١٥٠٠٠	% ٨
٢٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	% ٩	٢٠٠٠١	٣٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	% ٩
٣٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	% ١٠	٣٠٠٠١	٤٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	% ١٠
٤٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	% ١٥	٤٠٠٠١	٥٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	% ١٥
٥٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	% ٢٥	٥٠٠٠١	٦٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	% ٢٥
٦٠٠٠٠	٧٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	% ٣٥	٦٠٠٠١	٧٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	% ٣٥
٧٠٠٠٠	٨٠٠٠٠	٧٠٠٠٠	% ٤٥	٧٠٠٠١	٨٠٠٠٠	٧٠٠٠٠	% ٤٥
٨٠٠٠٠	٩٠٠٠٠	٨٠٠٠٠	% ٥٥	٨٠٠٠١	٩٠٠٠٠	٨٠٠٠٠	% ٥٥
٩٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠	% ٦٥	٩٠٠٠١	١٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠	% ٦٥
١٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠	% ٧٥	١٠٠٠٠١	١٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠	% ٧٥
أكثر من ١٠٠٠٠٠			% ٩٠	١٠٠٠٠١	١٠٠٠٠٠	أكثر من ١٠٠٠٠٠	% ٨٠

٥ - وأخيرا فيما يختص بالضرائب الغير مباشرة (الرسوم الجمركية والضريبة على الانتاج والاستهلاك)

فمن الواضح أن حساسيتها تتوقف على مدى مرونة طلبها . فكلما كان هذا الطلب مرنا كلما زادت حساسيتها بالنسبة للتقلبات الاقتصادية . فضلا عن هذا فتتوقف هذه الحساسية